

عقد رقم ٢٥٠٠١

فيما بين:

هيئة أوجيرو

فريق أول

يمثلها: المهندس أحمد بسام عويدات، الرئيس_المدير العام

فريق ثاني

شركة نوكيا سوليوشنز اند نتوركس برانش اوبريشنز اوي/فرع لبنان

يمثلها متحدين بالتوقيع: السيدة رانيه كساب والسيد ايريك شبلي

مقدمة:

إضافة إلى الشروط المنصوص عنها في العقد أدناه، تطبق على الفريقين الشروط المنصوص عنها في قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٢١ وتعديلاته،

بناءً على إحالة وزير الاتصالات رقم ١/٢٠٦٦ و/١/٢٠٢٥ تاريخ ٧/٥/٢٠٢٥،

بناءً على أحكام الفقرة (١) من المادة ٤٦ من قانون الشراء العام،

بناءً على طلب المديرية الفنية وحاجتها إلى تجديد عقد أعمال الدعم والصيانة رقم ٢٤٠٠١ بموجب الإحالة المؤرخة في ١٤/١٠/٢٠٢٥،

بناءً على عرض أسعار شركة Nokia Solutions and Networks Branch Operations Oy / Lebanon Branch المؤرخ

في ١٣/١٠/٢٠٢٥، والشروط العامة المرفقة بالعرض (General Terms and Conditions for care)،

بناءً على موافقة المديرية العامة للاستثمار والصيانة بموجب الإحالة رقم ١٠٠٦٢/١٠.ص تاريخ ٦/١١/٢٠٢٥،

بناءً على موافقة الرئيس_المدير العام بموجب الإحالة رقم ٢٠٢٤/أ.هـ/٢٠٢٥ تاريخ ٢١/١١/٢٠٢٥،

بناءً على قرار الهيئة رقم ٢٠٢٥/٨٩ المتخذ في جلستها المنعقدة بتاريخ ٣١/١٢/٢٠٢٥،

وبناءً على حجز النفقة رقم ١٦٨٦-٢٠٢٥ الصادر عن المديرية المالية بتاريخ ٨/١٢/٢٠٢٥،

تم الاتفاق رضائياً على ما يلي:

المادة الأولى - تعتبر المقدمة المذكورة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

المادة الثانية - موضوع العقد: القيام بأعمال الصيانة والدعم العائدة لتجهيزات LTE في ١٧/ محطة، وفقاً لما ورد

ضمن عرض الشركة المذكور في المقدمة أعلاه.

المادة الثالثة - قيمة العقد: قيمة العقد: \$/٥٨,٤٠٠/

- الضريبة على القيمة المضافة بنسبة ١١%: \$/٦,٤٢٤/

المادة الرابعة - القيمة الإجمالية: \$/٦٤,٨٢٤/ (فقط أربعة وستون ألفاً وثمانمائة وأربعة وعشرون دولار أميركي لا غير).

المادة الخامسة - طريقة الدفع: يتقدم الفريق الثاني بفاتورة نسبتها ٢٥ % من قيمة العقد بعد نهاية كل ثلاثة أشهر،

ويتم تسديد المستحقات بعملة الدولار الأميركي (Fresh USD) أو ما يعادلها بالليرة اللبنانية (Fresh LBP) وفقاً للقيمة

الفعلية للحصول على العملة الأجنبية عند الدفع، وذلك بناءً على اتفاق متبادل بين الفريقين، على الشكل التالي:

عند



- ٩٠% من قيمة الدفعة الفصلية، بناءً على محضر الإستلام المؤقت الخاص بكل مرحلة من مراحل العقد.

- ١٠% المتبقية من الدفعة الفصلية، بناءً على محضر الإستلام النهائي الخاص بكل مرحلة من مراحل العقد.

المادة السادسة - الإستلام: تستلم الأعمال لجنة الإستلام المحددة لهذه الغاية وتقدم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الإستلام من قبل الفريق الثاني. يجري الإستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً، ويمكن أن يجري مرة واحدة أو على مراحل تتناول كل مرحلة منها جزءاً من التلزم.

الإستلام المؤقت: بعد مرور ثلاثة أشهر من بدء العقد ولكل مرحلة من مراحله (المحددة بأربعة مراحل)، تقوم لجنة الإستلام بتدقيق التقارير بالأعمال المنفذة من قبل الفريق الثاني ومطابقتها للشروط الفنية المطلوبة، ويتم إصدار محضر استلام مؤقت خاص بذلك. **الإستلام النهائي:** بعد انقضاء فترة الضمان لكل مرحلة من مراحل العقد، تقوم لجنة الإستلام بإصدار محضر استلام نهائي.

المادة السابعة - الغرامات: يتوجب على الفريق الثاني التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه. تفرض الغرامات بشكل حكمي على الفريق الثاني بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لاثبات الضرر، باستثناء الحالة التي تنطبق عليها الظروف القاهرة. إذا عجز الفريق الثاني عن القيام بالأعمال المطلوبة ضمن المدة المحددة، ولأسباب غير ناتجة عن الفريق الأول، تحتسب غرامة تأخير نقدية نسبتها ١% (واحد بالآلف) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على أن لا تتعدى هذه الغرامة نسبة ١٠% من العقد.

وفي حال تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، يحق للفريق الأول فسخ العقد وتطبيق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. في جميع الأحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية التلزم.

المادة الثامنة - الضمان: تنتهي مدة الضمان عند انتهاء كل مرحلة (المحددة بثلاثة أشهر) من مراحل العقد، وتشمل تأمين الدعم الفني والصيانة وإصلاح الأعطال بحسب الشروط المرفقة بالعقد General Care Services Terms.

يضمن الفريق الثاني خلال هذه الفترة حسن سير التجهيزات بصورة كاملة ومتواصلة شاملة قطع الغيار واليد العاملة وتيويوم البرامج، والتدخل في موقع العمل فور التبليغ عن الأعطال وعليه استبدال جميع



التجهيزات المعطّلة وغير الصالحة للإستعمال، وعليه عدم الاعتراض والادعاء تحت أي مبرر أو سبب تحت طائلة تطبيق أحكام الغرامات الواردة في المادة السابعة أعلاه.

المادة التاسعة - ضمان حسن التنفيذ: يتقدم الفريق الثاني عند توقيع العقد بضمنان حسن تنفيذ بنسبة ١٠% من قيمة العقد الإجمالية، وعليه أن يقدّم هذا الضمان خلال مهلة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد. كما يمكن دفع المبلغ نقداً إلى الصندوق المركزي لهيئة أوجيرو لقاء إيصال، على أن تعاد إليه بعد مرور ثلاثة أشهر على انتهاء مدة الضمان للمرحلة الرابعة والأخيرة من مراحل العقد، وبناءً على إفادة المديرية الفنية لدى الفريق الأول بحسن الأداء.

المادة العاشرة - شروط وأحكام عامة: في حال وجود أي تعارض بين الشروط General Care Services Terms وبنود العقد، تُعتبر بنود العقد هي المُطبقة والنافذة.

المادة الحادية عشر - إستناداً إلى الأحكام الإنتقالية المنصوص عليها في المادة ٥٠ من قانون الإتصالات رقم ٢٠٠٢/٤٣١، يوافق الفريق الثاني بموجب هذا العقد موافقة مسبقة على إحلال (Novation) فريق ثالث محل الفريق الأول (أوجيرو) في هذا العقد، كلياً أو جزئياً، وذلك لصالح شركة "ليبان تلكوم" أو هيئة تنظيم قطاع الإتصالات (TRA)، بناءً على إشعار خطي من الفريق الأول. كما يتعهد الفريق الثاني بالتعاون بحسن نية لإتمام عقد الإحلال وإجراءاته فور تلقي الإشعار الخطي من الفريق الأول.

المادة الثانية عشر - إنهاء العقد: يحق للفريق الأول إنهاء العقد و/أو أي من إجراءاته وفقاً لأحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة الثالثة عشر - القضاء الصالح: تعتبر المحاكم اللبنانية المرجع القضائي الوحيد للبت في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الفريق الأول والفريق الثاني من جراء تنفيذ هذا العقد.

المادة الرابعة عشر - حرّر هذا العقد على نسختين ويعمل به اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٥/٧/١ ولغاية ٢٠٢٦/٦/٣٠ ضمناً، على أن يتم إبلاغه إلى الفريق الثاني وفقاً للأصول.

١٧ نيسان ٢٠٢٢

بيروت في

الفريق الأول

الفريق الثاني

هيئة أوجيرو

الرئيس - المدير العام

شركة نوكيا سوليوشنز اند نتوركس برانش اوبريشنز اوي/فرع لبنان

متحدين بالتوقيع

السيدة / رانيه كساب

المهندس أحمد بسام عويدات

السيد / ايрик شيلي